[69] فصل مبحث عدم الكفاءة ومما يدل على بطلان هذا العقد الموهوم مسألة الكفاءة، فأن مراعاة الكفاءة واجبة في عقد النكاح، وعمر بن الخطاب لم يكن كفواءا لسيدتنا أم كلثوم سلام ا عليها بوجه من الوجوه، وهذا ظاهر كل الظهور، ولذلك ترى علماء العامة يأتون في دفع هذا الأشكال بكلمات متهافتة متناقضة تستوقف العجلان، وتضحك الثكلى، قال أبو بكر بن شهاب الدين العلوي الحسيني الشافعي الحضرمي (1) في كتابه المسمى - رشفة الصادي - مانصه: فائدة، عد صاحب التلخيص (ص) إنتساب أولاد فاطمة إليه، وأطراد الحكم بذلك الأنتساب في الكفاءة وغيرها، وعده الشيخان في الروضة وأصلها من الخصائص أيضا تبعا لهم وأنكر ذلك القفال، قالوا: وأنكار القفال ذلك مردود بما مر من الأحاديث وقد صرحوا بأن من القواعد الأنتساب إليه (ص) أن يطلق عليه أنه أب لهم، وأنهم بنوه كما في آية المباهلة (2) وغيرها من الأحاديث، حتى يعتبر هذا في الأحكام، كالوقف والوصية، والكفاءة أيضا فلا يكافئ غير المنسوب إليه (ص) المنسوبه إليه لكونها من ذريته، وأما قولهم: إن بني هاشم وبني المطلب * (هامش) (1) كان حيا قبل 1303. أيضاح المكنون 1: 522، 575. (2) فان حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم نقل تعالوا ندعو أبنائنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة ا على الكاذبين. آل عمران: 61.